

واقع التربية والتعليم من خلال كتب النوازل

قضايا المعلم والمتعلم نموذجا

إعداد:

د. محمد الدرداري

دكتوراه في الفقه والأصول

الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين - جهة طنجة تطوان الحسيمة/ المغرب

القبول: 2023/6/14

الاستلام: 2023/5/5

OO

OO

المستخلص:

تعالج هذه الورقة موضوع واقع التربية والتعليم من خلال كتب النوازل، وقد جاءت في: مقدمة، ومدخل، ومبحثين.

أما المقدمة: فاستعرضت فيها جانبا من الأهمية التي تحظى بها كتب النوازل، مع التأكيد على إمكانية الاستفادة منها في كل المجالات، ومنها مجال التربية والتعليم.

وأما المدخل: فأفردته للتعريف بمصطلحات الدراسة وهي: التربية، والتعليم، والنوازل. وفي المبحث الأول: توقفت مع نوازل المعلمين التي تبرز مؤهلاتهم العلمية والأخلاقية والمنهجية، والصفات التي يجب أن تتوافر فيهم.

أما المبحث الثاني: فخصصته لذكر أحوال المتعلمين، وبعض حقوقهم من خلال كتب النوازل.

الكلمات المفتاحية: التربية، التعليم، النوازل، المدرسة، المعلم، المتعلم.

Abstract:

This paper discusses the reality of education through the lens of "Nawazil" books. The paper consists of an introduction, a section on terminology, and two sections on the qualifications of teachers and the rights of students according to "Nawazil" jurisprudence.

In the introduction, the paper highlights the importance of "Nawazil" books and their potential use in various fields, including education. The terminology section defines the key terms of the study, including education, teaching, and "Nawazil."

The first section focuses on the qualifications of teachers as outlined in "Nawazil" books, including their scientific, ethical, and methodological qualifications, and the necessary qualities they should possess.

The second section discusses the rights of students and their conditions according to "Nawazil" jurisprudence.

Keywords: Education, teaching, Nawazil, school, teacher, student.

تقديم:

بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين، وعلى آله وصحبه أجمعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين. وبعد؛
تزخر كتب النوازل بمادة علمية في غاية الأهمية والتنوع، فهي لا تقتصر على بيان الأحكام الشرعية لما يعرض للناس وينزل بهم من وقائع وأحداث – وإن كانت هذه هي غايتها الأساسية – بل إنها بالإضافة إلى ذلك تقدم لنا توصيفا دقيقا لأحوال الناس، وعاداتهم، وأعرافهم، وطبائعهم المختلفة.

فالنظر في هذا النوع من الكتب لا يعدم الإفادة منها، وذلك من جهتين، الأولى: فيما يقدمه أهل الفتوى من أجوبة فقهية تخص شؤون الناس، وأحوالهم العامة والخاصة، وهنا يستوي الفقيه والعامي؛ إذ كل منهما يتعرف حكم النازلة المسؤول عنها، غير أن الفقيه يزيد عليه بمعرفة مناهج الاستنباط، وطرق التنزيل، فيفيد منها عند النظر والاجتهاد، والثانية ما تحمله أسئلة المستفتين من وصف دقيق لأوضاع المجتمع في فترات زمنية مختلفة، ولا يخفى ما في ذلك من الإشارات المهمة، التي تضيد الباحث في دراسة العديد من الظواهر الاجتماعية، والاقتصادية، والسياسية، والتربوية، وغيرها، هذه الإشارات وإن لم تكن هي المقصودة بالأساس، فهي تحمل في طياتها صورة عن حركية الواقع والمجتمع، وهي صورة أكثر نزاهة وصداقية مما تحويه المدونات التاريخية.

ولما كان موضوع هذه الدراسة له صلة بقضية من القضايا الاجتماعية، وهي قضية التربية والتعليم؛ كان حريا بي النظر إليها من الجهتين معا: أجوبة الفقهاء، وأسئلة المستفتين. والجهتان معا تدلان على أن قضايا التربية والتعليم نالت حظوة وحضورا في الذهن الفقهي خصوصا، وفي الذاكرة المجتمعية على وجه العموم.

إن النظر في قضايا التربية والتعليم، وتعميق البحث فيها، صار أمرا ملحا وضروريا، وهي مسؤولية يتقاسمها الجميع دون استثناء، ويبقى حملها الأثقل على أهل هذا الشأن من الخبراء والباحثين، فهم أهل الاختصاص الذين يهتدى بهم، ويترسم طريقهم، أما غيرهم من أهل السياسة والتدبير فتبع لهم، وإنما يقاس عملهم ويحكم عليه بتعقبهم لهم، وتقائهم في إنفاذ خططهم.

ولما كنت أعد نفسي واحداً من هؤلاء الباحثين، فقد غالبت نفسي، وحملتني على تجشم عناء هذا البحث، رجاء الإسهام – ولو بالقليل – في نهضتنا التعليمية، وقد أثرت أن أنطلق في هذه الدراسة من تراثنا الفقهي النوازلي؛ لما اشتمل عليه من مادة تربوية وتعليمية في غاية الأهمية، وقد اخترت لها عنوان: "واقع التربية والتعليم من خلال كتب النوازل: قضايا المعلم والمتعلم نموذجا"، وهي دراسة ساكتفي فيها بالإشارة إلى بعض القضايا التربوية والتعليمية، أدلل من خلالها على حيوية الفقه الإسلامي، وأن الفقهاء كان لهم إسهام وافر في قضايا التربية والتعليم، وهي مناسبة لرصد سبق المسلمين في هذا المضمار، ولجسم روح الهزيمة التي سرت في نفوس بعضهم، حتى صار يخيل إليهم أن تراثنا الإسلامي ليس فيه نظريات أو مذاهب تربوية، وأن الحل الوحيد لتحقيق نهضة تعليمية رائدة هو توريد الحلول الجاهزة.

إن هذه الدراسة - بالإضافة إلى ما مر - تسعى إلى لفت الانتباه إلى هذا الجانب المشرق من تراثنا الإسلامي، وبيان أهميته في بلورة رؤى إصلاحية مستمدة من خصوصية الذات الإسلامية، بعيدا عن مشاعر الهزيمة والانهيار.

مدخل مفاهيمي:

تضمن عنوان هذه الدراسة ثلاثة مفاهيم أساسية، وهي: التربية، والتعليم، والنوازل.

وقد جرت عادة الباحثين قبل الخوض في صميم بحثهم أن يعرفوا أولا بمفرداتها، وسيرا على نهج هؤلاء، فإنني سأخصص هذا المدخل للتعريف بهذه المفردات، وهي كالآتي:

أولاً: التربية: التربية لغة: جاء في لسان العرب لابن منظور: "ربا الشيء يربو ربوا ورباء: زاد ونما. وأربيته: نميته"⁽¹⁾. وبهذا المعنى ورد قوله تعالى: «وَرَبَّي الصَّدَقَاتِ»⁽²⁾. أي: ينميها ويزيدها. وفي الاصطلاح فإن التربية قد عُرِّفت بتعريفات كثيرة، حاصلها أنها عملية منظمة، تروم تهذيب الإنسان، وتقويم سلوكه، وتنمية قدراته العقلية والجسمية والخلقية والروحية؛ حتى يصير قادراً على فهم ذاته، وواقعه، والمحيط الذي يعيش فيه.

ثانياً: التعليم: وهو من المفردات الملازمة لكلمة التربية، فلا تكاد تذكر إلا مقترنة بها، والتعليم في اللغة: مصدر، وهي من: علم يعلم تعليماً. جاء في القاموس المحيط: "وَعَلَّمَهُ الْعِلْمَ تَعْلِيماً... وَأَعْلَمَهُ إِيَّاهُ فَعَلَّمَهُ"⁽³⁾. ومنه قوله تعالى: «وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا، ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَائِكَةِ فَقَالَ أَنْبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ»⁽⁴⁾.

والتعليم في الاصطلاح عرّفه الأستاذ محمد الدريج بأنه: "نشاط تواصل يهدف إلى إثارة التعلم، وتحفيز وتسهيل حصوله، إنه مجموعة الأفعال التواصلية، والقرارات التي يتم اللجوء إليها بشكل قصدي ومنظم، أي: يتم استغلالها وتوظيفها، بكيفية مقصودة من طرف الشخص (أو مجموعة من الأشخاص) الذي يتدخل كوسيط في إطار موقف تربوي تعليمي"⁽⁵⁾. وعرفه رشدي أحمد طعيمة بأنه: "عملية إعادة بناء الخبرة التي يكتسب المتعلم بواسطتها المعرفة والمهارات والاتجاهات والقيم. وبعبارة أخرى إنه مجموع الأساليب التي يتم بواسطتها تنظيم عناصر البيئة المحيطة بالمتعلم، بمثل ما تتسع له كلمة البيئة من معان من أجل اكتسابه خبرات تربوية معينة"⁽⁶⁾.

وعليه فالتعليم هو عملية منظمة يقوم بها المعلم، وتهدف إلى نقل ما عنده من المعارف، والمعلومات، والخبرات، والتجارب إلى المتعلمين، من خلال مواقف تعليمية مخططة ومدرسة.

ثالثاً: النوازل. النوازل لغة: جمع نازلة، ومعناها: الشدة والداهية والمصيبة فضي اللسان: النازلة: الشدة من شدائد الدهر تنزل بالناس⁽⁷⁾. وفي الاصطلاح هي تلك المسائل والقضايا الدينية والدنيوية التي تحدث للمسلم ويريد أن يعرف حكم الله فيها بسؤال العلماء⁽⁸⁾. وعرفها الحسن العبادي بأنها: "الحوادث والوقائع اليومية التي تنزل بالناس، فيتجهون إلى الفقهاء للبحث عن الحلول الشرعية لها"⁽⁹⁾.

وعليه فالنازلة هي المسألة الطارئة التي تحل بالمكلفين، فتعرض في شكل سؤال على أهل الشأن من العلماء لمعرفة الحكم الشرعي المناسب لها.

(1) لسان العرب، أبو الفضل محمد بن مكرم بن منظور، مادة (ربا)، دار صادر — بيروت، ط/ الثالثة - 1414 هـ (304/14).

(2) (البقرة: 276).

(3) القاموس المحيط، أبو طاهر مجد الدين الفيروز آبادي، مادة (علم)، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت — لبنان ط/ 8، 1426 هـ (ص: 1140).

(4) (البقرة: 31).

(5) مدخل إلى علم التدريس، محمد الدريج، قصر الكتاب، المغرب ط/ 1، 2000م (ص: 13).

(6) تعليم اللغة العربية لغير الناطقين بها: مناهجه وأساليبه، رشدي أحمد طعيمة، منشورات المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة، مصر، ط/ 1، 1989م. (ص: 45).

(7) لسان العرب، مادة: (نزل) (659/11).

(8) نظرات في النوازل الفقهية، محمد حجي، منشورات الجمعية المغربية للتأليف والترجمة والنشر، ط/ 1، 1999م. ص: 11. بتصرف يسير.

(9) فقه النوازل في سوس قضايها وأعلام، الحسن العبادي، منشورات كلية الشريعة بأكادير، مطبعة النجاح الجديدة، البيضاء، ط/ 1، 1999م. ص: 53.

بعد هذا المدخل المفاهيمي، لنا أن نتساءل عن مكونات، أو عناصر العملية التعليمية التعليمية؟ وهل كان للفقهاء أي اهتمام بها؟ وهل بمقدورنا استثمار جهودهم في بناء نظرية تربوية شاملة ومتكاملة؟ وهل كتب الفتاوى والنوازل تسعفنا في ذلك؟

إن العملية التعليمية التعليمية تنبني على ثلاثة عناصر أساسية، هي: المعلم، والمتعلم، والمحتوى العلمي أو الدراسي، ومن شروط نجاح العملية التعليمية التعليمية التفقد المستمر لهذه العناصر، وإيلاؤها الرعاية والاهتمام اللازمين، فالمعلم كي يضطلع بمهامه، ويقوم بها على أكمل وجه؛ لابد من مراعاة ظروفه الاجتماعية والمادية والنفسية، وتأهيله بشكل متين ومستمر، حتى يساير المستجدات، ويجاري كل مبتكر في الميدان التربوي والتعليمي.

أما المتعلم باعتباره مستفيدا من عملية التعلم، فلا بد من تحفيز دافعية التعلم لديه، ودفعه بشتى السبل إلى الارتباط بالمدرسة، كونها فضاء تعليميا يتيح له الانفتاح على عوالم معرفية مختلفة، وتفجير طاقاته المعرفية والإبداعية بعيدا عن العزلة والانطواء.

أما العنصر الثالث فهو المحتوى الدراسي، وهو المحتويات المضمونية التي يتألف منها البرنامج الدراسي الخاص بكل مادة دراسية، ولا بد أن تكون هذه المحتويات مراعية لعدد من الشروط، منها: التدرج، والواقعية، والمواءمة، والانفتاح.

تلك هي مكونات العملية التعليمية التعليمية، والتي من خلالها تصير عملية التعلم ذات وجود فعلي ومكتملة الأركان، ولكي تثمر أهدافها المرجوة لابد أن تقوم بين عناصرها علاقات تفاعلية، بحيث تفضي إلى بناء نظام تربوي متكامل، وقادر على إعداد جيل مبدع، ومؤهل لمواكبة الركب العلمي والحضاري، ومستعد للانطلاق بكل ثقة نحو المستقبل.

إن جل من يتصدر اليوم للحديث عن قضايا التربية والتعليم لا يكاد يخرج عن ما كتبه أعلام الفكر التربوي الغربي، فمعظم هؤلاء يرددون ما هو مدون في كتب جان جاك روسو، وجون ديوي، وهاربارت وليام سينسر وغيرهم، حتى ليخيل إلى البعض أن المسلمين عبر تاريخهم الطويل لم يكن لديهم أي اهتمام بالفكر التربوي، وهذا غير صحيح، فالمكتبة الإسلامية غاصة بالكتب والمؤلفات التي ضمنها أصحابها الكثير من القواعد والأسس، التي تنبني عليها النظرية التربوية الإسلامية، ومن هؤلاء: ابن خلدون، وابن سينا، والغزالي، والفارابي وغيرهم.

كما تنوعت أيضا المدارس والمشارب التي تناولت قضايا التربية والتعليم، فهناك المدرسة الفقهية، والمدرسة العلمية، والمدرسة الروحية (الصوفية) والمدرسة السلفية، وغيرها، ولكل مدرسة خصائص تتفرد بها، وإن كانت جميعها تتفق في أنها تتناول قضايا التربية والتعليم من مرجعية الوحي والرسالة.

إن هذه الدراسة تأتي لتبين جانباً من جهود فقهاء المسلمين في إثراء الحقل التربوي، وهي جهود تنم عن ثقافة موسوعية لدى هؤلاء، وسعة أفق جعلتهم يتعاملون بإيجابية مع قضايا المجتمع المختلفة - بما فيها قضايا التربية والتعليم - وقد ارتأيت أن أقصر مادتها على الفتاوى الفقهية بالغرب الإسلامي؛ لما تتسم به من العلمية، والواقعية، والتنوع، والضبط.

المبحث الأول: المعلم: مؤهلاته، وما يجب أن يتوافر فيه من صفات:

من القضايا التي تبحث في الأدبيات التربوية الحديثة ما يتعلق بالمعلم، وبيان صفاته ومؤهلاته، وليس ذلك من قبيل الترف، أو البحث الزائد، فالمعلم هو الركن الأساس الذي تنبني عليه عملية التعلم، ومن المسلمات في هذا المجال أن الشخص الذي يتصدر للتعليم، لابد أن تتوافر فيه جملة من الصفات، وقد أورد الفقهاء في فتاويهم بعضاً منها، ومن ذلك:

1- الكفاءة العلمية: فلا بد أن يكون المعلم ملماً بمجال تخصصه، محيطاً بدقائقه، وذلك يقتضي التحقق من حاله، واختباره المرة تلو المرة، فلا يتصدر للتعليم إلا من شهد له بالكفاءة والأهلية. فقد سئل الإمام محمد بن يوسف السنوسي عن المعلم الذي لا يعرف الإظهار، والإدغام، والإهمال، والإعجام، والتفخيم، والترقيق، وغير ذلك من أحكام القرآن، فأجاب: "بأنه لا يجوز إقراؤه، إن لم يحكم مخارج الحروف، وأن جميع ما يأخذه سحت: إذ كل من أعطي شيئاً على ظن حالة فيه، وفيه خلافتها، فجميع ما يأخذه سحت"⁽¹⁰⁾.

ومثله نازلة سئل عنها الإمام الشاطبي، بخصوص امرأة من البادية تعلم القرآن للبنات والنساء. فجاء جوابه بأن هذا فعل حسن منها، لكنه اشترط أن تكون على علم بما تعلمه لهن. يقول رحمه الله في جوابه: "لكن ذلك كله بشرط أن تكون هذه المرأة عارفة بالقرآن كيف تقرأه وتقرئه، وتؤديه كما أمر الله، من غير لحن ولا تحريف ولا تبديل، فإن كانت لا تقرأه ولا تؤديه إلا على اللحن والتغيير والتبديل؛ فلا يحل لها أن تقرأه كذلك، ولا أن تعلمه أحداً"⁽¹¹⁾.

ومن تصدر للتعليم ممن ليس أهلاً، أو ممن ترك البحث والنظر حتى ضعف حاله، فالواجب الحجر عليه ممن ولي أمر الناس، وهو ما أشار إليه الشاطبي في الفتوى السابقة، حينما قال: "فإن كانت لا تقرأه ولا تؤديه إلا على اللحن والتغيير والتبديل... فلا يحل لمن علم بذلك أن يسكت عليه، بل ينكر ذلك عليها، ويجب على أهل القرية منعها من ذلك"⁽¹²⁾.

وسداً للباب أمام المتطفلين، وضبطاً لهذا المجال من أن يلجئه من ليسوا من أهله، فإن الأنظمة التربوية الحديثة اليوم أضحت تشترط في من يترشح لهذه الوظيفة أن يحوز شهادات تثبت أهليته العلمية، وقدرته على تعليم الطلاب، كما تخضعه أيضاً لاختبارات للتحقق من مدى استعداده للقيام بهذه الوظيفة.

2- الأخلاق المهنية للمعلم: وكما يُطلب في المعلم الكفاءة العلمية، فيطلب فيه أيضاً التحلي بالأخلاق المهنية التي تجعله محبوباً إلى الطلاب، قريباً منهم، مألوفاً لديهم، ومن ذلك:

- **العدل بين المتعلمين:** فالواجب عليه العدل فيما بينهم، يقول ابن الحاج القاسي المالكي: "ويكون الصبيان عنده بمنزلة واحدة، لا يشرف بعضهم على بعض، فأبن الفقير وابن صاحب الدنيا على حد واحد في التربية والتعليم"⁽¹³⁾. ويقول محمد بن سحنون: "إذا قوطع المعلم على الأجرة فلم يعدل بينهم - أي الصبيان - كتب من الظلمة"⁽¹⁴⁾. فليس للمعلم أن يميل إلى فئة ويهمل أخرى، فإن ذلك من الظلم المحرم الذي يورث الإحـ، ويزرع الأحقاد والضغائن بين المتعلمين.

- **اللين والرفق وطلاقة الوجه:** ففي المعيار نازلة أفتى فيها الإمام القابسي، وهي تبين ما ينبغي أن يتحلى به المعلم. يقول رحمه الله: "وينبغي أن يكون المعلم مهيباً لا في عنف، لا يكون عبوساً مغضباً، ولا مبسوطاً مرفقاً بالصبيان دون لين"⁽¹⁵⁾. وفي

(10) النوازل (نوازل العلمي)، أبو الحسن علي بن عيسى العلمي. تحقيق المجلس العلمي / فاس. منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية/ المغرب، 1986م (2: 267).

(11) فتاوى الإمام الشاطبي، تحقيق محمد أبو الأضفان، مكتبة العبيكان - الرياض - ط4، 2001م (ص: 165) نفسه.

(12) المدخل لابن الحاج، أبو عبد الله محمد (ابن الحاج)، دار التراث - القاهرة - دون طبعة ولا تاريخ (309/2).

(14) آداب المعلمين، محمد بن سحنون، مراجعة وتعليق محمد العروسي المطوي، مكتبة الفقه الإسلامي تونس، دون طبعة، 1972م. (ص: 85).

(15) المعيار المعرب، أبو العباس أحمد الوشريسسي، خرجه جماعة من الفقهاء بإشراف الدكتور محمد حجي، منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب، دار الغرب الإسلامي - بيروت / لبنان - دون طبعة، 1981م (250/8).

رسالته في أحوال المعلمين والمتعلمين يقول: "فهو - أي المعلم - يسوسهم في كل ذلك بما ينفعهم، ولا يخرجهم ذلك من حسن رفقهم بهم، ولا من رحمته إياهم، فإنما هو عوض من آباؤهم، فكونه عبوساً أبداً من الفضاضة الممقوتة..."⁽¹⁶⁾. وهذه الصفات قل أن توجد في المعلم ويكون مستثقلاً أو منبوذاً.

• التفرغ للتدريس: لأنه أدعى لبراءة الذمة، ومن شغل نفسه بغيره (أي بالتدريس) مما يُستغنى عنه عادة فإنه يكون عرضة للتقصير المفضي إلى ضياع الحقوق. وسداً لذريعة الفساد التي تلحق الطلاب بسبب غياب المعلمين أفتى القاضي أبو عثمان سعيد العقباني بأن المعلم لا يجوز له أن يجعل غيره في موضعه. ففي المعيار: "وسئل عن المعلم يريد أن يجعل غيره في موضعه... فأجاب: ليس له أن يجعل غيره في موضعه"⁽¹⁷⁾.

وفي النوازل الكبرى للوزاني مسألة شبيهة بهذه، وتتعلق بمن ولي التدريس ببليدين متباعدين، ونقل فيها فتوى ابن السبكي بعدم الجواز، يقول فيها: "والذي يظهر أن هذا لا يجوز، وأكل الأموال فيه أكل بالباطل، وغيبة عن واحدة ليحضر أخرى ليس بعذر، فما ظنك بمن يغيب بالكلية"⁽¹⁸⁾. وابن السبكي بهذه الفتوى كأنه يعيش بيننا اليوم، وكما سمعنا بل وشاهدنا معلمين ينصرفون عن واجبهم في المدارس الحكومية، ويتركون تلاميذهم يهيمنون في الأزقة والساحات، وينتظرون على أبواب المدارس، ويتوجهون إلى المدارس الخصوصية يبيعون فيها ضمايرهم ببعض الفئات.

3- الكفاءة المنهجية: وتشمل قدرة المعلم على تدبير عملية التعلم في شقها المنهجي المتعلق باستراتيجيات التدريس وأساليبه المتنوعة، فالمدرس الكفاء هو الذي يتبنى أساليب تعليمية فعالة، تتيح للمتعلم إشباع حاجاته المعرفية، وتحصيل الحد الأقصى من الكفايات.

وعلى كل حال فإن كتب النوازل فيها ما يدل على تشبع الفقهاء بهذا المسلك، أكتفي بالإشارة إلى بعض الأمثلة، ومنها:

• تقديم الأولى فالأولى من العلوم: فالعلم إذا طُلب كله دفعة واحدة لم يحصل منه شيء، فيلزم أخذه على مراحل، وعلى المعلم مراعاة حال الطالب، ومقدار تحصيله القبلي في أي علم من العلوم ليبنى عليه غيره، ويسعى في تحصيل ما بقي منه، وهذا المسلك نجده واضحاً في فقه الإمام الشاطبي، فقد سئل رحمه الله تعالى عن ما يقدم على غيره من العلوم فأجاب: "إن كل علم اقتضى الوقت والحال بالنسبة إلى طلب الشرع تقديمه فهو المقدم، وما اقتضى تأخيرهُ فهو المؤخر، وتفصيل هذه الجملة لا يخفى على ذي معرفة بمراتب العلوم في نظر الشارع. نعم ما يخاف اندراسه وذهابه فلا بد من القيام به ثلثا تقوت المنفعة به عند الحاجة إليه"⁽¹⁹⁾.

وقد نعى الإمام الشاطبي على فئة من المتصدين للتعليم والفتوى عرض المسائل العلمية العويصة على من ليسوا من أهلها، فيقول: "ويتصور ذلك فيمن يتبجح بذكر المسائل العلمية لمن ليس من أهلها، أو ذكر كبار المسائل لمن لا يحتمل عقله إلا صفارها، على ضد التربية المشروعة، فمثل هذا يوقع في المصائب، ومن أجلها قال على رضي الله عنه: حدثوا الناس بما يفهمون أحبون أن يكذب الله ورسوله؟ وقد يصير ذلك فتنة على

(16) الرسالة المفصلة لأحوال المتعلمين وأحكام المعلمين والمتعلمين، أبو الحسن علي القابسي، تحقيق: أحمد خالد، الشركة التونسية للتوزيع، ط1، 1986 (ص: 128).

(17) نفسه (8/ 238).

(18) النوازل الجديدة الكبرى، أبو عيسى سيدي المهدي الوزاني، صححه الأستاذ عمر بن عباد، منشورات وزارة الوفاق والشؤون الإسلامية - المغرب - 1996م (1/ 448).

(19) فتاوى الإمام الشاطبي (ص: 167).

بعض السامعين⁽²⁰⁾. وقد علق مشهور بن حسن آل سلمان على كلام الإمام الشاطبي بقوله: "تلقين كبار المسائل لمن لا يحتملها عقله كانت إحدى الآفات التي نزلت بأسلوب التعليم في معاهدنا، فقتلت أوقاتنا نفيسة في غير سبيل الله، وعطلت قرائح كانت أحق بأن تسقى بتعليم سانخ فتؤتي أكلها كل حين، وعلاج هذه العلة أن يعلم الأستاذ أن تمييز مراتب التلاميذ في الفهم وترشيحهم بمبادئ العلوم على حسب استعدادهم أعظم ثوابا في الدار الباقية، وأدعى لإجلال التلاميذ أنفسهم وإخلاصهم له من مضاجعتهم بالخوض في مسائل لا تسعها مداركهم"⁽²¹⁾.

وهذه المشكلة لم تعد اليوم مطروحة كما السابق، فغالب محاضن التربية اليوم هي تحت إشراف الدول والحكومات، التي تعطي أهمية بالغة للبرامج والمناهج الدراسية التي يتولى وضعها خبراء في المجال، فتأتي في الغالب وفق تدرج علمي لا يترك مجالا أمام المعلم ليتصرف فيها بالحدف أو الزيادة والنقصان، بل تكون وظيفته الأساس تصريفها وفق ما هو مسطر في مذكرات ووثائق خاصة.

● **تفريد التعليم:** وهو أحد طرق التعليم الحديثة التي تعد التلميذ محور العملية التعليمية التعليمية، ومن مرتكزات هذه الطريقة مراعاة الفروق الفردية بين المتعلمين. إن أغلب النظريات التربوية اليوم ترى أن التعلم يتم عبر إيقاعات متعددة، فهو يختلف من شخص لآخر، وليس للمعلم أن يحمل الجميع على نسق واحد في التعلم، بل يلزمه التنوع في الصيغ والطرائق؛ لأن قدرات المتعلمين متفاوتة، وذكاءاتهم مختلفة.

لقد أولت أجوبة الفقهاء موضوع الفروق الفردية أهمية بالغة، واعتبرته أمراً مهما لا يحسن بالمعلم تجاهله أو التقصير فيه. فمثلاً لا ينبغي للمعلم أن يجري تقويماً جماعياً لمكتسبات المتعلمين، حتى لا يعمي بعضهم على بعض، أو يختبئ بعضهم خلف بعض، فالتقويم الفردي يمكن المعلم من تتبع تحصيل كل فرد، ويتيح له التمييز بين المجد منهم، والمعتدل، والضعيف.

هذا إذا لم يطمئن إلى ضبطهم وتحصيلهم، أما إذا اطمأن إلى ذلك فقد أفتى القاضي أبو عثمان سعيد العقباتي بالجواز. ففي المعيار أنه سئل عن معلم يعرض الصبيان عشية الأربعاء، هل يعرضهم اثنين أو ثلاثة خشية أن لا يستوعبهم في الجمعة أو أفراداً؟ فأجاب: "إن كان على يقين من حفظهم أرجو أن لا يكون بذلك بأس، وإن لم يكن على يقين من حفظهم... فأرى أن يمنهم من العرض ويأخذهم منفردين"⁽²²⁾.

والمسألة نفسها تقريباً عرضت على الإمام القابسي، فقد سئل: هل يجوز اجتماع الصغار والبالغين يقرؤون في سورة واحدة، وهم جماعة على وجه التعليم؟ فلم يجبه هذا المسلك، وعلل ذلك بأن "اجتماعهم على القراءة يخفي عليه القوي الحفظ من الضعيف، ولكن إن كانوا من ذلك لهم خفة، فيخبرهم أنه سيعرض كل واحد منهم في حربه، مما يكون منه من غير تقصير تهديداً يهددهم بذلك"⁽²³⁾.

● **مواكبة المتعلمين وتبنيهم وتصحيح أخطائهم:** ففي نوازل العلمي أن فقيها سئل عن المعلم هل يلزمه أن ينظر في ألواح الصبيان: هل فيها خطأ في الأحرف أم لا؟ فأجاب: "يجب عليه أن ينظر في ألواحهم، وإصلاح ما فيها من الخطأ، وشرطه عدم النظر خطأ لا يجوز"⁽²⁴⁾.

(20) الموافقات، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى الشاطبي، تحقيق أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عصفان - الجيزة/ مصر، ط/1، 1417هـ/ 1997م (1/ 124).

(21) نفسه (هامش رقم: 3).

(22) المعيار (8/ 239).

(23) نفسه (8/ 249).

(24) نوازل العلمي، (2/ 277).

وهذا شبيه بما يقوم به المعلمون اليوم من النظر في كتب المتعلمين، أو المذكرات التي يدونون فيها دروسهم، أو تتبع الأعمال المنزلية التي تطلب منهم، فهذا يدخل في صميم عمل المعلم، وقد ميز الفقيه عبد القادر الفاسي بين الصغار والكبار، بقوله: "إن نظر المعلم في ألواح الصبيان، وإصلاح ما فيه من الخطأ لازم له"⁽²⁵⁾. وقد علل ذلك بأنهم "إذا كبروا وربوا على الخطأ، عسر زواله، وصعب تقويمه"⁽²⁶⁾. أما الطلبة الكبار فلا إشكال عنده في ترك النظر في ألواحهم.

والحد عندي اليوم بين الصغار الذين يجب النظر لهم، والكبار الذين لا يجب لهم شيء، أن تلاميذ مرحلتي الابتدائي والإعدادي هم من الصغار الذين تكثر منهم الأخطاء؛ لذلك فعملهم هاتين المرحلتين مطالبون بتفقد أخطائهم وتصحيحها، أما الكبار فهم - بحسب رأبي - تلاميذ الثانوي وطلبة الجامعات الذين هم في غنى عن من يتفقد مكتوباتهم، أو ينظر فيها بقصد الضبط والتصحيح.

المبحث الثاني: أحوال المتعلم، وبعض حقوقه من خلال فقه النوازل:

وكما اعتنى الفقهاء في أجوبتهم بالمعلم، وبينوا صفاته العلمية والخلقية، وكل ما يتصل به، فإنهم كذلك اهتموا بالمتعلم، فذكروا له جملة من الحقوق والأحوال، وكان غرضهم ضمان حقه في تعلم جيد يلائم عقله، ويسهل عليه الفهم والإدراك، فجاءت إسهاماتهم وافرة في هذا الباب.

وسأورد فيما يلي بعضاً من هذه الحقوق والأحوال:

أولاً: حقه في التعلم والتدريس: لقد تضمنت أجوبة الفقهاء إشارات مستفيضة، فيها دعوة إلى رعاية الأبناء وتعليمهم العلم النافع، بل كثيراً ما يتعدى الأمر الآباء إلى من يقوم مقامهم من الأولياء، أو الأوصياء، أو جماعة المسلمين.

ومن النوازل التعليمية في هذا الباب نازلة بعنوان: هل يجبر الأب أو الوصي على تعليم الصبي والصبيبة؟ ففي المعيار: وسئل⁽²⁷⁾ هل على الرجل أن يجعل ابنه في الكتاب ويجبره القاضي، الذكر والأنثى سواء؟ فإن لم يجبر هل يوعظ؟ وهل الوصي كالأب في الجبر أم لا؟ فإن لم يكن وصي فهل ذلك للإمام أو الوالي أو للمسلمين من ماله إن كان أو على المسلمين إن لم يكن؟ أو على المعلم بغير شيء؟ وهل إن امتنع الأب يسجنه الإمام أو يضربه على ذلك؟ وهل تقوم الجماعة مقام الأب في جبره إن لم يكن أم لا؟ فأجاب بقوله صلى الله عليه وسلم: [خيركم من تعلم القرآن وعلمه]⁽²⁸⁾ يشمل الوالد بتعليمه ولده إياه ولو بأجرة تعليمه العلم⁽²⁹⁾.

ولقد كان الإمام ابن سحنون أكثر وضوحاً في هذه المسألة، إذ ذهب إلى أن تعليم الصبيان هو أفضل أنواع العبادات، بل هو أفضل من الحج والرباط والجهاد. ففي جوابه لأب كان ابنه يطلب العلم، وتولى هو العمل بنفسه؛ لئلا يشغله عن طلب العلم. قال له: "أجرك في ذلك أعظم من الحج والرباط والجهاد، وقال: إن ترك الأب تعليم ولده القرآن لشق قبح فعله"⁽³⁰⁾.

(25) نفسه.

(26) نفسه.

(27) هو الإمام القاسبي.

(28) صحيح البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، بيروت - لبنان، ط1، الطبعة: الأولى، 1422هـ، كتاب: فضائل القرآن، باب: خيركم من تعلم القرآن وعلمه، حديث رقم: 5027 (6/ 192).

(29) المعيار (8/ 249. 250).

(30) نفسه.

وهذا ينم عن مستوى النضج العلمي والحضاري لدى الفقهاء، فلقد كانوا على وعي بأن نهضة الأمة وتقدمها منوط بتعليم أطفالها، لأجل ذلك حثوا على تعليم الأبناء والبنات - رجال ونساء المستقبل - الذين سيضيئون غدا درب الأمة في رحلتها الخالدة، ويوجهون بوصلتها في رحلة التمدن والحضارة.

ثانياً: ضبط عدد المتعلمين: من أجل ضمان تلقي تعليم جيد، فقد كان بعض المعلمين يشترطون عدداً معيناً من المتعلمين لا يزيدون عليه، وهذا أذعى للضبط والالتقان؛ لأن الاكتظاظ عائق للمعلم والمتعلم على السواء، وقد حصر البعض العدد في ثلاثين. ذكر البرزلي في نوازله أن أبا العباس السقطي كان لا يزيد عن ثلاثين صبياً؛ لأنه يرى أنه لا يقوى على أكثر منهم⁽³¹⁾.

وقد منع القاضي أبو عثمان سعيد العقباني أن يشترط المعلم على الآباء أن يقرئ من شاء من الصبيان دون عدد محدد، لما يفضي إليه - في الغالب - من التقصير⁽³²⁾.

ثالثاً: احترام الزمن المدرسي للمتعلم: وهو الزمن المخصص للتعليم، إما بالاتفاق بين المعلمين والآباء، كما هو الحال اليوم في رياض الأطفال، أو الذي تحدده الدولة في التعليم النظامي، وليس للمعلم أن يهدر منه شيئاً، إذ ما يتقاضاه من الأجر إنما هو نظير ما يؤديه من التعليم، وهو مستأمن عليه لا تبرأ ذمته إلا بأدائه على الصفة المحددة، ولو اطلع على ما يضيد منه التقصير، كان للأب الرجوع عليه بجزء من الثمن مقابل ما حصل منه من تقصير، وقد دأبت الحكومات اليوم على خصم جزء من رواتب المعلمين، إذا تخلضوا عن وظائفهم دون موجب؛ ونتيجة لذلك أفتى بعض الفقهاء بمنع المعلمين من التلبس ببعض الأعمال في وقت التعليم، كالصلاة على الجنائز، وعيادة المرضى، وشهود عقد النكاح والبيوع⁽³³⁾. ومنع بعضهم التدريس بموضوعين مختلفين كبلايين متباعدين؛ لأنه باعث على الغيبة عن واحدة منهما⁽³⁴⁾. واستثنوا من ذلك حالات خاصة أجازوا فيها للمعلم التغيب مع استنابة غيره بأجر أو دونه، فيحل محله، كمن مرض أو خرج في سفر ضروري مدة يوم أو يومين أو نحوهما⁽³⁵⁾. ومن اشتغل بأموره الخاصة لزمه أن يوفي بما غابه، بل واشترط بعضهم التعويض قبل الانشغال بشؤونه، وهو ما يعرف اليوم بالتعويض القبلي.

رابعاً: ضرب المتعلمين وزجرهم: تزخر كتب النوازل بالإشارات الدالة على أن زجر الصبيان وضربهم كان أمراً مألوفاً، وقد تنوعت المسائل في ذلك بين من يسأل عن مشروعية الضرب، وحده، ومقداره، وموضعه، والخطأ فيه، وغيرها، وسأورد فيما يلي بعضاً من العناوين التي وردت في موضع واحد من كتاب المعيار، وهي:

- معلم أراد ضرب صبي، فجازت إلى آخر⁽³⁶⁾.
- هل يضرب ابن خمس سنين من الصبيان، أو أقل، أو أكثر؟⁽³⁷⁾
- صفات المعلم وطريقة ضربه للصبيان⁽³⁸⁾.
- إذا ضرب المعلم الصبي ففقاً عينه، أو كسر ساقه⁽³⁹⁾.

(31) جامع مسائل الأحكام لما نزل من القضايا بالمفتين والحكام المشهور، أبو القاسم البرزلي، تحقيق وتقديم: الأستاذ محمد الحبيب الهيلة، دار الغرب الإسلامي، بيروت/ لبنان، ط1/ن 2002م (3/ 581).

(32) المعيار (240/ 8).

(33) جامع مسائل الأحكام (3/ 580).

(34) النوازل الجديدة الكبرى للوزاني (1/ 448).

(35) جامع مسائل الأحكام (3/ 580).

(36) المعيار (242/ 8).

(37) نفسه (8/ 245).

(38) نفسه (8/ 250).

(39) نفسه.

- هل يضرب المعلم الصبي ثلاثا على خطأ في أحرف القرآن؟⁽⁴⁰⁾
 - يضرب من عظم جرمه من الصبيان بالعصا في رجله⁽⁴¹⁾.
- هذه المسائل وأمثالها كثيرة جدا في كتب النوازل، وهي تنبئ أن الضرب كان أمرا شائعا، وبالرغم من إقرار كثير من الفقهاء المعلمين على الضرب، وإفتائهم بجواز ذلك، إلا أنهم في أجوبتهم لم يتركوا ذلك مطلقا دون قيود، فالمعلم إذا ضرب لا يؤلم، ولا يتعدى إلى التأثير المستبشع أو الموهن المضر، ولا ينيب عنه الصبيان في الضرب لما في ذلك من بث الشحناء بينهم، ولا يضرب على الرأس والوجه، وإذا ضرب ففي الساق؛ لأنه آمن وأحمد للسلامة⁽⁴²⁾.
- وإذا تجاوز المعلم ذلك فألحق ضررا بالمتعلم، كأن يسبب له كسرا في يده أو رجله، أو أحدث عاهة في عينه، فإن الفقهاء يلزمونه بالدية⁽⁴³⁾. بل إن الإمام مالكاً حكم عليه بالقصاص، وفي ذلك يقول كما في المعيار: "وإن ضربه باللوح أو بالعصا فقتله فعليه القصاص؛ لأنه لم يؤذنه في الضرب بعصا ولا لوح"⁽⁴⁴⁾.
- ولقد انتقد علماء كثير أسلوب الزجر والعقاب، ومن هؤلاء ابن خلدون إذ يقول: "وذلك أن إرهاب الحد بالتعليم مضر بالمتعلم، سيما في أصاغر الولد؛ لأنه من سوء الملكة. ومن كان مرباه بالعسف والقهر من المتعلمين، أو المماليك، أو الخدم، سطا به القهر، وضيق عن النفس في انبساطها، وذهب بنشاطها، ودعاه إلى الكسل، وحمل على الكذب والخبث، وهو التظاهر بغير ما في ضميره، خوفا من انبساط الأيدي بالقهر عليه، وعلمه المكر والخديعة لذلك، وصارت له هذه عادة وخلقا، وفسدت معاني الإنسانية التي له"⁽⁴⁵⁾.
- وصلى الله وسلم وبارك على نبينا الكريم، والحمد لله رب العالمين

(40) نفسه (8 / 255).

(41) نفسه (8 / 256).

(42) المعيار (8 / 250).

(43) نفسه.

(44) نفسه.

(45) ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر، عبد الرحمن بن محمد ابن خلدون، تحقيق: خليل شحادة، دار الفكر، بيروت، ط2/ 1988م (ص: 743).

المصادر والمراجع

1. القرآن الكريم.
2. آداب المعلمين، محمد بن سحنون، مراجعة وتعليق محمد العروسي المطوي، مكتبة الفقه الإسلامي تونس، دون طبعة، 1972م.
3. تعليم اللغة العربية لغير الناطقين بها: مناهجه وأساليبه، رشدي أحمد طعيمة، منشورات المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة، مصر، ط/1، 1989م.
4. ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر، عبد الرحمن بن محمد بن خلدون، تحقيق: خليل شحادة، دار الفكر، بيروت، ط/2، 1988م.
5. الرسالة المفصلة لأحوال المتعلمين وأحكام المعلمين والمتعلمين، أبو الحسن علي القابسي، تحقيق: أحمد خالد، الشركة التونسية للتوزيع، ط/1، 1986م.
6. صحيح البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، بيروت - لبنان، ط/1، الطبعة: الأولى، 1422هـ.
7. فتاوى الإمام الشاطبي، تحقيق محمد أبو الألفان، مكتبة العبيكان . الرياض . ط/4، 2001م.
8. فقه النوازل في سوس قضايا وأعلام، الحسن العبادي، منشورات كلية الشريعة بأكادير، مطبعة النجاح الجديدة، البيضاء، ط/1، 1999م.
9. القاموس المحيط، أبو طاهر مجد الدين الفيروز آبادي، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان ط/8، 1426هـ .
10. لسان العرب، أبو الفضل محمد بن مكرم بن منظور، مادة (ربا) دار صادر - بيروت، ط/ الثالثة - 1414 هـ.
11. مدخل إلى علم التدريس، محمد الدريج، قصر الكتاب، المغرب ط/1، 2000م.
12. المدخل لابن الحاج، أبو عبد الله محمد (ابن الحاج)، دار التراث . القاهرة . دون طبعة ولا تاريخ.
13. المعيار المعرب والجامع المغرب، أبو العباس أحمد الونشريسي، خرجه جماعة من الفقهاء بإشراف الدكتور محمد حجي، منشورات وزارة الوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، دار الغرب الإسلامي . بيروت / لبنان . دون طبعة، 1981م.
14. الموافقات، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى الشاطبي، تحقيق أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان . الجيزة/ مصر، ط/1، 1417هـ/ 1997م.
15. نظرات في النوازل الفقهية، محمد حجي، منشورات الجمعية المغربية للتأليف والترجمة والنشر، ط/1، 1999م.
16. النوازل، أبو الحسن علي بن عيسى العلمي، تحقيق المجلس العلمي / فاس، منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية/ المغرب، 1986م.
17. النوازل الجديدة الكبرى، أبو عيسى سيدي المهدي الوزاني، صححه الأستاذ عمر بن عباد، منشورات وزارة الوقاف والشؤون الإسلامية . المغرب . 1996م.